السنة: 2020 المجلد: 05 العدد: 02 ص ص: 754 - 774
EISSN 2676-1645 ISSN 2543-375X

اللجوء البيئي بين إشكالية الاعتراف القانوني وتحديات الأمن الإنساني والتنمية المستدامة "معضلة الموازنة"

Ecological refugees between the problem of legal recognition and the challenges of human security and sustainable development "Equilibrium Dilemma"

بن دريس حليمة [1]- جامعة الجيلالي اليابس – سيدي بلعباس
halima.bendriss@yahoo.fr

تاريخ الإرسال: 2019/05/17 تاريخ القبول: 2019/11/17

ملخص:

دفع التدهور البيئي ملايين الأشخاص إلى النزوح عن مواطنهم، وأن هذا النزوح مستمر في ظل التدهور البيئي المتزايد، هؤلاء النازحون البيئيون سيؤثرون على شعوب الدول المستقبلة من خلال مزاحمتهم في سبل عيشهم، كما أنهم سيتأثرون بالظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يجدونها في دول النزوح . وفي كلا الحالتين ستأثر ظاهرة اللجوء البيئي وتلقي بظلالها على مفاهيم الأمن الإنساني، الأمن البيئي والتنمية المستدامة في ظل غياب تنظيم قانوني لها وطنيا ودوليا لحد الساعة.

الكلمات المفتاحية: : اللاجئ البيئي- التنمية المستدامة –الأمن الإنساني – الأمن البيئي

Abstract:

Environmental degradation has pushed millions of people out of their homes and that displacement continues in increasing due to that environmental degradation. These environmental refugees will affect the peoples of the receiving countries by competing their livelihoods and in the other hand they will be

[1]- المؤلف المراسل

affected by the economic, social and political conditions which they find in the receiving countries. In both cases, the phenomenon of environmental asylum will have an impact on the concepts of human security, environmental security and sustainable development in the absence of legal regulation nationally and internationally so far.

Keywords: environmental refugees - sustainable development - human security - environmental security.

مقدمة:

إن من أهم الأسباب العميقة لتدهور حقوق الإنسان، ومنها الحق في بيئة سليمة، هو عدم التوازن الايكولوجي الناتج عن تدهور الموارد الطبيعية فبدون إستقرار إيكولوجي لا يمكن أن ينعم الإنسان بالأمن الغذائي والأمن الصحي وغيرها، فالموارد البيئية تشكل جانبا حيويا من جوانب سبل عيش الإنسان، وعندما تصبح هذه الموارد مهددة بسبب التغير البيئي (كالتصحر، نقص المياه، الفيضانات، الزلازل...) يصبح الأمن الإنساني مهددا أيضا، الأمر الذي يجعل المجموعات البشرية التي تستوطن في المناطق التي تعرف تدهورا بيئيا إلى الانتقال إلى مناطق أكثر أمنا وملائمة بيئية، هذا الانتقال أفرز ما يسمى **بالهجرة البيئية.**

والهجرة بمنظور عام هي تجسيد لحق الإنسان في التنقل، وهو حق أقرته المواثيق الدولية لحقوق الإنسان (المادة 13من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)، بيد أن هذا الحق يطبق في إطار النصوص القانونية المنظمة لحركة الأشخاص عبر الحدود من منطلق سيادة الدول وأمنها . ولما كان الأمر على هذا المنوال فإن التشريعات الوطنية المنظمة لدخول الأجانب وإقامتهم وتنقلهم تقضي بهذا الدخول لأغراض السياحة، طلب العلم، العمل أو اللجوء وهذا الأخير هو الصفة التي يمكن للمهاجر البيئي أن يتصف بها، إلا أن إتفاقية جنيف للاجئين لسنة 1951 تحول دون ذلك، بسبب عدم إدراجها لتغيرات المناخ كسبب من أسباب الاضطهاد التي يمكن منح اللجوء بشأنها.

أهمية البحث

اللاجئين البيئيين هم مجموعات بشرية إنتقلوا إلى أقاليم دول أجنبية لأسباب إيكولوجية . ومما لاشك فيه أن اللاجئ سواء كان تقليديا أو إيكولوجيا يخلق تعارضا وإشكالا بين مبدأ "سيادة الدولة " من جهة، ومبدأ إلتزام الدول فيما بينها لتقديم المساعدة والإعانة الدولية من أجل تطبيق نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهو "الحق في الحياة" من جهة ثانية .

ولما كان الأمن الإنساني هو ديناميكية الترابط بين قاعدة الموارد الطبيعية والنسيج الاجتماعي والاقتصادي للدولة من أجل تحقيق الاستقرار المحلي والإقليمي ومنه تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإن اللاجئين الإيكولوجيين يؤثرون بطريقة وأخرى على هذه الديناميكية، من خلال الإخلال بالتوازنات البيئية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها .من هذا المنطلق يخلق اللاجئ الايكولوجي تحدي لفكرة الأمن الإنساني ومخرجات التنمية المستدامة.

وتعد الجزائر من الدول العربية التي تعرف أراضيها إستقبالا للاجئين الأفارقة الهاربين من الفقر والمجاعة التي أفرزتها التقلبات المناخية في مواطنهم، ومنه تفرض هذه الوضعية على الدولة الجزائرية خلق موازنة بين حقوق الإنسان التي تشكل جوهر الأمن الإنساني لهؤلاء اللاجئين وبين تحقيق أهداف التنمية المستدامة .

-مشكلة البحث:

تدور مشكلة البحث حول: إشكالية تحديد الوضع القانوني للجوء البيئي وإنعكساته على إستراتيجية الأمن الإنساني والتنمية المستدامة في الدول المستقبلة ؟

-أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى دراسة **إشكالية الاعتراف القانوني للاجئ البيئي،** والتحديات البيئية والاقتصادية والاجتماعية التي يخلقها اللاجئ البيئي في الدول

المستقبلة (تحديات الأمن الإنساني والتنمية المستدامة)، ثم سبل الموازنة بين مخرجات الأمن الإنساني للاجئ البيئي ومضامين التنمية المستدامة.

فرضيات البحث

هناك مشكل قانوني في الاعتراف باللاجئ البيئي، هذا المشكل القانوني خلق تحديات بيئية وإقتصادية وإجتماعية وأمنية في الدول المستقبلة للاجئين البيئيين، ومن أجل الموازنة بين الأمن الإنساني للاجئ البيئي وتحقيق مخرجات الأمن الإنساني والتنمية المستدامة هناك آلية المساعدات الإنسانية .

-منهج البحث:

إستعمال المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن من أجل وصف الظواهر القانونية المتعلقة بمشكلة البحث، وتحليلها ومقارنتها بين القوانين الدولية ذات الصلة والقانون الجزائري.

دراسة البحث تكون من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: إشكالية تحديد المفهوم القانوني للجوء البيئي

تعد الهجرة البيئية من أكثر الظواهر إنتشارا في الوقت الحالي بسبب التغير في المناخ، وأضحت تشكل هاجسا لدى المجتمع الدولي بسبب تداعياتها الاقتصادية والاجتماعية والأمنية في ظل غياب رؤية قانونية لها.

أولا: اللاجئ البيئي وإشكالية الاعتراف القانوني في القانونين الدولي والوطني

اللاجئين البيئيين يؤدي تعريفهم إلى مصادفة العديد من المفاهيم المرتبطة بأدبيات الموضوع كاللاجئ الايكولوجي، الهجرة المدفوعة بأسباب تغير المناخ، المهاجرين القسرين بأسباب بيئية (ضيف الازهر، 2015، صفحة 125) وعرفوا على أنهم مجموعات بشرية اجبروا على الانتقال إلى أقاليم دول أجنبية نتيجة وقوع كوارث بيئية أثرت بصورة مباشرة على حياتهم في هذه الأماكن. من منطلق هذا التعريف أي صفة قانونية تمنح لهؤلاء المهاجرين في القانونين الدولي والجزائري ؟

1-إشكالية التحديد القانوني للاجئ البيئي في القانون الدولي

يخضع مفهوم اللجوء إلى اتفاقية جنيف لعام 1951 (أبرمت هذه الاتفاقية بتاريخ 28جويلية 1951 ومتعلقة بوضعية اللاجئين -إنظمت إليها الجزائر بموجب المرسوم رقم (274-63، يتضمن كيفية تطبيق إتفاقية جنيف للاجيئين لسنة 1951، سنة 1963) - إذ عرفت هذه الاتفاقية اللاجئ على أنه: "كل من وجد وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للإضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو إنتمائه إلى فئة إجتماعية معينة أو بسبب أرائه السياسية خارج البلاد ولا يستطيع أو لا يرغب في حماية ذلك البلد بسبب هذا الخوف، أو كل من لا جنسية له وهو خارج بلد إقامته السابقة ولا يستطيع بسبب ذلك الخوف العودة إلى ذلك البلد".

بناءا على التعريف الوارد في إتفاقية جنيف لسنة 1951 فإن معيار تحديد مفهوم اللاجئ مبنية على عنصر الاضطهاد للعرق أو الجنس أو الانتماء إلى فئة إجتماعية أو سياسية معينة، ومنه لا يمكن إعتبار التدهور البيئي سببا للإضطهاد الذي يمكن من خلاله الاتصاف بصفة اللجوء .

2- إشكالية تحديد المركز القانوني للاجئ البيئي في القانون الجزائري

بالنسبة للجزائر فهي مصادقة على إتفاقية جنيف لسنة 1951. المتعلقة باللجوء، ومنه لا يمكن الأخذ بمصطلح اللاجئ للأشخاص المهجرين للأسباب البيئية إنطلاقا من عدم إدراج التدهور البيئي كسبب من أسباب طلب اللجوء، ومنه لابد من البحث عن إطار قانوني أخر يمكن من خلاله منح صفة قانونية للمهاجرين بيئيا وموجودين على التراب الوطني الجزائري .

وعليه عند الرجوع إلى القانون رقم 08-11المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم وتنقلهم فيها(الجريدة الرسمية العدد 36 لسنة 2008)، فإن الدخول إلى الإقليم الجزائري يكون إما من أجل السياحة أو طلب العلم أو العمل أو طلب اللجوء، ومادام أن عناصر اللجوء لا تتوفر في المهجر لأسباب بيئية، كما أنه لا يخضع لأحكام العامل المهاجر، والعامل المهاجر وفقا للمادة 2الفقرة 1 من الاتفاقية العالمية لحقوق العمال المهاجرين وعوائلهم لسنة 1990

والتي صادقت عليها الجزائر وبتحفظ بموجب مرسوم رئاسي (04-441، جريدة رسمية مؤرخة في 05جانفي 2005) تعرف المهاجر على أنه هو " الشخص الذي سيزاول أو يزاول أو ما برح أن يزاول نشاطا مقابل أجر في دولة ليس من رعاياها ".ومن منطلق هذا التعريف فإن المهاجر هو الذي يهاجر إلى دولة غير التي يحمل جنسيتها لغرض القيام بعمل مقابل أجر، أما اللاجئ البيئي فهو الذي فر من مكان إقامته نتيجة لتعرض هذا المكان لتدهور بيئي.

ولما كان اللاجئ البيئي وفقا لهذه العناصر لم يأخذ أي وصف قانوني يمكن معه الحصول على حماية قانونية خاصة وفقا لهذا المركز، سنلجأ للقواعد العامة لحقوق الإنسان التي يمكن للاجئ البيئي في دولة معينة أن يستفيد منها.

ثانيا: حقوق الإنسان مبرر لحماية اللاجئ البيئي

إن إنسانية الإنسان هي التي تبرر المبدأ الأخلاقي والقانوني الذي يقضي بمساعدة ضحايا الكوارث الطبيعية والإنسانية (بوجلال صلاح، 2008، صفحة 34)، وعليه يستفيد اللاجئ البيئي من القواعد العامة لحماية حقوق الإنسان كونه "إنسانا" بغض النظر عن الوصف القانوني له.

1-الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مصدر قانوني لحماية اللاجئ البيئي

وفي هذا المقام يتضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي إنظمت إليه الجزائر عن طريق دسترته في المادة 11 من دستورها لسنة (1963، مؤرخة في 10سبتمبر1963)، تضمن هذا الإعلان مجموعة من الحقوق الأساسية والضرورية لحماية كرامة الإنسان وصيانتها، وأهم هذه الحقوق هو الحق في الحياة، وفي ذلك نصت المادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه "لكل فرد الحق في الحياة والحرية في الأمان على شخصه"، وهذا الحق يرتبط إرتباطا وثيقا مع سبب هجرة المجموعات البشرية المهددة بيئيا.

يتبع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مجموعة من المواثيق الدولية ذات الصلة، منها العهدين الدوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966، والذي إنظمت إليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي

رقم(89-68، مؤرخة في 26 فبراير 1997). نصت المادة السادسة الفقرة الأولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية على أنه: " الحق في الحياة هو حق ملازم لكل إنسان وعلى القانون أن يحمي هذا الحق ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا " . ومن منطلق هذا النص يتوجب على الدول ضمان الحد الأدنى للحقوق من أجل صيانة كرامة الإنسان وحماية حقه في الحياة .ومن جملة الحقوق المرتبطة بالحق في الحياة نجد الحق في التغذية واللباس والسكن والعلاج والضمان الاجتماعي ...الخ، الحق في الحماية ضد التعذيب وضد أشكال المعاملات لا إنسانية، الحق في الحماية ضد أشكال العبودية، الحق في بيئة سليمة .

2-الاتفاقيات الخاصة والمنظمات الدولية نحو توجه دولي للإعتراف باللاجئ البيئي:

هناك توجه واضح وصريح لبعض الاتفاقيات الدولية الخاصة والمنظمات الدولية في طرح قضية اللاجئ البيئي للتدويل القانوني نذكر منها مايلي:

2-1-الاتفاقيات الدولية الخاصة

نصت الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006 في مادتها 11 على أنه " تتعهد الدول الأطراف وفقا لمسؤولياتها الواردة في القانون الدولي بما فيها القانون الإنساني، وكذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، بإتخاذ كافة التدابير الممكنة لضمان وحماية سلامة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يوجدون في حالات تتسم بالخطورة، بما في ذلك حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية " (حمداوي محمد، 2019، صفحة137).

كما نجد إتفاقية كامبالا لحماية النازحين داخليا في إفريقيا ومساعدتهم لعام 2012، نصت هذه الاتفاقية صراحة عن الكوارث الناتجة عن التغيرات المناخية، إذ وضعت الالتزامات المفروضة على الدول الأعضاء، إذ يجب على هؤلاء إتخاذ التدابير اللازمة لحماية النازحين داخليا نتيجة الكوارث الطبيعة الاصطناعية بما فيها التغيرات المناخية، ومساعدتهم والاستعداد للطوارئ

وتدابير إدارتها والحرية المرتقبة للناس جراءها .(حمداوي محمد ، 2019، صفحة137)

2-2-المنظمات الدولية والتوجه نحو الاعتراف باللاجئ البيئي

إعترفت **منظمة الهجرة الدولية** صراحة بالهجرة البيئية في مفاهيمها القانونية، مبررة ذلك بأن إتفاقية جنيف لسنة 1951 والتي تضمنت شروط قبول اللجوء لم تذكر المناخ كسبب من تلك الاسباب التي بنتها على عنصر الاضطهاد السياسي والديني، وأن منظمة الهجرة تعترف بأن تغير المناخ أصبح سببا من أسباب الهجرة . وتبعا لذلك ذهبت الدول الاعضاء في المنظمة سنة 2007 الى تعريف لمصطلح المهاجرين البيئين على أنهم: " اشخاص أو مجموعات من الاشخاص يجبرون، لأسباب تتعلق بتغيرات متلاحقة ومفاجئة في البيئة تؤثر بالسلب على حياتهم أو ظروف معيشتهم، على ترك منازلهم ويختارون القيام بذلك إما بصورة مؤقتة أو دائمة ويتحركون داخل البلاد وخارجها "(حمداوي محمد، 2019، صفحة115).

والملاحظ على هذا التعريف أنه تم إستعمال مصطلحي النزوح والهجرة كمرادفين، فحين أن النزوح إستعملته إتفاقية كامبالا السالف ذكرها والذي يكون داخل الدولة أي من منطقة في الدولة متضررة بيئيا الى منطقة أخرى أكثر أمنا داخل إقليم نفس الدولة، والنزوح من الناحية القانونية لا يثير أي إشكال بإعتبار أن النازحين يتمتعون بكافة الحقوق المدنية والسياسية لانهم يتمتعون بجنسية الدولة، بينما المهجر بيئيا فهو مصطلح واسع يشمل المهجر داخل الاقليم والذي يسمى بالنازح وخارج الاقليم وهذا الاخير هو الذي يثير إشكالات قانونية في القانونين الدولي والوطني .ومن ثم لا بد من ضبط المصطلحات في تعريف اللاجئ البيئي حتى لا تكون هناك إشكالات قانونية عند تنفيذ القوانين مستقبلا.

المحور الثاني: تحديد الوضع القانوني للاجئين البيئيين على مقاربة الأمن الإنساني والتنمية المستدامة في دول الاستقبال

إن قدرة الدولة في الحفاظ على مواردها الطبيعية تشكل حلقة جوهرية في عملية التنمية المستدامة، لكن التداعيات التي يفرزها تغير المناخ أصبحت تشكل هاجسا لدى المجتمع الدولي بسبب الهجرة المناخية وتأثير هذه الأخيرة على مفاهيم الأمن الإنساني والتنمية المستدامة.

وقبل الحديث عن تداعيات الهجرة المناخية على الأمن الإنساني والبيئي والتنمية المستدامة لابد من الولوج في المفاهيم لتظهر لنا فيما بعد هذه التأثيرات.

أولا: مفهوم التنمية المستدامة خلق لمقاربة الأمن البيئي والإنساني

التنمية المستدامة من المفاهيم الحديثة نسبيا، تبلور الاهتمام بها في تقرير بروتلاند لسنة 1987، إذ كانت البيئة فصلا من فصول التنمية المستدامة، ومن ثم شكل مفهوم الأمن البيئي فصلا من فصول التنمية المستدامة واعتبر هذان المفهومان جيلا جديدا من حقوق الإنسان (مروان.يوسف الصباغ، 1993، صفحة 21)، فأصبحت البيئة والتنمية عنصران متلازمان لتحقيق إحتياجات الأجيال الحاضرة ورفاها مع التأكيد على حقوق الأجيال القادمة في ذات الاحتياجات والرفاه.

من هذا المنطلق تشكل البيئة العنصر الجوهري والفعال لتحقيق التنمية المستدامة، وهذه الجوهرية تظهر من خلال التعريفات التي تم تبنيها حول التنمية المستدامة .

1-مفهوم التنمية المستدامة خلق لمقاربة الأمن البيئي

أكثر التعاريف شيوعا لمفهوم التنمية المستدامة هو التعريف الذي أورده تقرير بروتلاند لسنة1987 إذ عرفها على أنها: "التنمية التي تلبي إحتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية إحتياجاتها" . وفي تعريف أخر عرفت التنمية المستدامة على أنها: "الإجراء الذي يتم بموجبه إستعمال الموارد الطبيعية والاقتصادية بشكل يتوافق مع الحاجات

الإنسانية، وبطريقة تضمن الحفاظ على قدرات الأجيال المستقبلية " (فلاحي صالح عمر، 2004، صفحة 12).

فالاستدامة هي الوضع المتوازن عالميا بين إحتياجات الإنسان وإحتياجات الطبيعة، نظرا لإفراط البشر في إستغلال الموارد الطبيعية مقابل القدرة المحدودة لهذه الموارد للإيفاء بتلك الاحتياجات، ومنه فالتنمية المستدامة هي تحقيق الحد الأعلى من الكفاءة الاقتصادية للنشاط الإنساني ضمن ما هو متاح من الموارد المتجددة وقدرة الأنساق الحيوية الطبيعية على إستعابه مع ربطها بإحتياجات الجيل الحالي والأجيال القادمة" (الغامدي، بدون ذكر سنة النشر، صفحة 191).

هذه التعاريف تتفق في ضرورة العدالة بين الأجيال في التمتع بالحياة، بيد أن هذه العدالة لا تتحقق دون وضع البيئة كمحور رئيسي في عملية التنمية، ومن هنا يلقى الأمن البيئي بضلاله على عملية التنمية المستدامة .

فالأمن البيئي هو ربط العلاقة المتداخلة بين البيئة والتنمية من اجل تلبية إحتياجات الإنسان، وأن تدهور الموارد الطبيعية يعني تهديد مباشر لقيمة الحياة، والنتيجة المترتبة على هذا التدهور هي إنعدام الشعور بالأمن ومن هنا يصعب تحقيق معادلة التنمية المستدامة .

والأمن البيئي كما جاء في بعض التعاريف التي قيلت بشأنه على أنه: "الأمن البيئي هو الأمان العام للناس من الأخطار الناتجة عن عمليات الطبيعة أو عمليات يقوم بها الإنسان نتيجة إهمال أو حوادث أو سوء إدارة" وعرف أيضا على أنه: " المحافظة على المحيط الفيزيائي للمجتمع، وتلبية إحتياجاته من دون التأثير على المخزون الطبيعي" (عطية طارق إبراهيم الدسوقي، 2009، صفحة 52).

في تعريف أخر يحاول واضعه من إدراج عناصر التعريفين السابقين بإعتبار أن الأمن البيئي هو من المصطلحات الحديثة نسبيا وأنها لم تلقى تعريف شامل له، ومنه يعرف الأمن البيئي على أنه: "المحافظة على النظام البيئي العام، ومنع أية أخطار تهدد عناصر البيئة (المياه بما فيها البحر الإقليمي، الهواء وطبقات

الجو العليا، والتربة سواء ما على سطح الأرض وما في باطن الأرض)، أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات أو المحيط الطبيعي للبيئة على المستوى الإقليمي" (عطية إبراهيم الدسوقي، 2009، صفحة 53).

الأمن البيئي وفقا لما سبق ذكره يعد عنصرا جوهريا في عملية التنمية المستدامة، وهذه الأخيرة هي مبنية على ثلاثة أهداف وأبعاد رئيسية تتمثل في: (فلاحي صالح عمر، 2004، صفحة 13) .

أ-البعد البيئي: يقوم هذا البعد على تعزيز القدرة الإنتاجية لقاعدة الموارد الطبيعية مع عدم الإخلال بالتوازنات البيئية، بالإضافة الى أن هذا البعد يقوم على المرونة وقدرة النظام البيئي على المحافظة على سلامته الايكولوجية وقدرته على التكيف .

ب-البعد الاقتصادي: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة يتحقق من خلال رفع مستويات المعيشة وتحقيق التغذية الأساسية للأجيال الحالية والمستقبلية من الناحيتين الكمية والنوعية .

ج-**البعد الاجتماعي**: يقوم البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة على مبدأ العدالة الاجتماعية من خلال تحسين مستوى المعيشة للأفراد مع ضمان الصحة والتعليم والتربية والسكن وغيرها من المجالات ذات الطابع الاجتماعي .

2-الأمن الإنساني تلاقي لمقاربة الأمن البيئي والتنمية المستدامة

الأمن الإنساني هو تلاقي مقاربة الأمن البيئي والتنمية المستدامة، وتظهر هذه المقاربة من خلال تلك المفاهيم التي جاءت بصدد تعريفه، ويعد تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية البشرية لسنة 1994 أول محاولة في تعريف الأمن الإنساني والتي جاء فيها على أنه: "الأمن الإنساني يعني أولا: السلامة من التهديدات المزمنة مثل الجوع والمرض والقمع، وثانيا: يعني الحماية من الاضطرابات المفاجئة والمؤلمة في أنماط الحياة اليومية –سواء في المنازل أو في الوظائف أو المجتمعات "(صفية إدري، 2012، صفحة 41).

وفي تعريف أوردته لجنة الأمن الإنساني على أنه: "حماية الجوهر الحيوي لحياة جميع البشر بطرائق تعزز حريات الإنسان وتحقيق الإنسان لذاته "، أما اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول أوردت في تقريرها الصادر عام 2001 عن مسؤولية الحماية أن الأمن الإنساني يعني: "أمن الناس، أي سلامتهم البدنية ورفاهيتهم الاقتصادية والاجتماعية وإحترام كرامتهم وقدرهم كبشر، وحماية حقوق الإنسان المملوكة لهم وحرياتهم الأساسية" (صفية إدري، 2012، صفحة42).

تصب هذه المفاهيم في كون أن الانسان يؤثر ويتأثر بالتنمية المستدامة والامن الانساني، ومنه نجد أن هناك علاقة تفاعلية بين مفاهيم الامن الانساني والتنمية المستدامة واللاجئ البيئي.

ثانيا: مظاهر تهديد اللاجئ البيئي لأبعاد وأهداف الأمن الإنساني والتنمية المستدامة

مما لا شك فيه أن حركة اللاجئين لأسباب بيئية تؤثر وتشكل تحدي لفكرة الأمن البيئي والتنمية المستدامة في الدول المستضيفة، ويظهر هذا التحدي من خلال التأثير الواضح على عناصر الأمن البيئي والتنمية المستدامة، وسيتضح ذلك من خلال التأثيرات التالية التي تمس مباشرة عناصر البيئة والتنمية:

1-اللاجئ البيئي وتهديدات منظومة حماية البيئة:

لكي نحدد أنماط التهديد التي تتشكل نتيجة اللجوء لأسباب بيئية، يجب تحديد ما معنى البيئة لتظهر لنا فيما بعد أنماط هذا التهديد .

فالبيئة هي: "الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان، والكائنات الحية الأخرى، ويمارس فيها نشاطاته المختلفة "، وهي أيضا " مجموعة العوامل الطبيعية والكيميائية والحيوية والعوامل الاجتماعية التي لها تأثير مباشر حال أو مؤجل على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية" (محيمرعبد العزيز، 1986، صفحة 19)، وعرفها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة سنة 1972 بالسويد على أنها: " مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعي والثقافية التي يعيش فيها

الإنسان والكائنات الحية الأخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم "(ضيف الازهر، 2015، صفحة 131).

ومن خلال هذه التعاريف فإن البيئة تشمل عنصرين الأول طبيعي يتمثل في الهواء، الماء، التربة، والنباتات والحيوانات والثروات الطبيعية من غاز وبترول وغيرها من الثروات الطبيعية، ويتكون العنصر الثاني من مجموعة العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي يكون للإنسان دورا فيها. والبيئة بهذا المفهوم محمية بموجب قانون حماية البيئة والتنمية المستدامة (جريدة رسمية مؤرخة في 20 يوليو2003، العدد44).

تتأثر عناصر البيئة بحركة اللاجئين لأسباب إيكولوجية، من خلال إستوطان هؤلاء غالبا في مخيمات تنشأ لأسباب سياسية ولوجستية، ولما كانت هذه المخيمات تنشأ إضطرارا لاسيما عندما يكون اللجوء فجائي كحالة الزلازل والفيضانات، فإن هذه المخيمات لا تتوفر في الغالب على المرافق الصحية، ومنه تؤدي النشاطات البيولوجية لهذه التجمعات إلى تلويث المياه السطحية وتبعا لها المياه الجوفية .

بالإضافة إلى أن تمركز مجموعات كبيرة من اللاجئين في مساحات صغيرة يؤثر على نظافة الهواء الناتجة من غبار حركة الراجلين والسيارات . أما التربة فإن الاستغلال العشوائي لها وللأشجار الموجودة بها يؤثر على سلامتها وعليه فإن المخيمات التي توضح للاجئين البيئيين تمس مساسا مباشر بمقومات البيئة في دولة الاستقبال ويحدث تلوثا فيها، وأن هذا التلوث يترتب عنه أثار سلبية على الصحة العامة وعلى زيادة التكاليف الاقتصادية لدولة الاستقبال لمواجهة أثاره .

2-اللاجئ البيئي وتهديدات الأمن الصحي:

البيئة السليمة هي أهم عناصر السلامة الصحية، فهواء نقي ومياه عذبة وغذاء كافي ومسكن مناسب مرتكزات الصحة والسلامة الجسدية للإنسان، وبغياب هذه المرتكزات يكون جسم الإنسان عرضة للأمراض والأوبئة . ولما كان اللاجئين يفتقرون في الغالب إلى هذه المرتكزات، فإنهم أكثر الفئات السكانية عرضة للأوبئة والأمراض الفتاكة .

فالافتقار للأمن الغذائي وتلوث المياه والهواء في مخيمات اللاجئين يزيد من إنتشار الأمراض الميكروبية والفيروسات التي تنتقل بواسطة البعوض وغيرها من الحشرات .، وتعد الملاريا والكوليرا والايبولا والحمى الصفراء من أهم الأمراض المعدية والمهددة للصحة العامة التي يمكن للاجئين النازحين من مناطق الجفاف والتصحر أن ينقلوها إلى سكان بلد الاستقبال وهي بذلك تهديد حقيقي للأمن الصحي في البلد المستضيف.

3-اللاجئ البيئي وانتشار الفقر إختلال لمعادلة الأمن الإنساني والتنمية المستدامة

يعتبر الفقر من أكبر التحديات التي تواجه الأمن الإنساني والأمن البيئي والتنمية المستدامة، فالفقر أحد أسباب التدهور البيئي، وفي معناه هو غياب أو عدم ملكية الأصول أو حيازة الموارد ومنه عدم القدرة على إشباع الحاجات البيولوجية كالأكل والملبس والمسكن، وهو بذلك يؤثر ويتأثر بالبيئة.

يتأثر الفقر بالبيئة لأن تدهورها يعني تدهور للنمو الاقتصادي، وتصبح بذلك الدولة غير قادرة على توفير الخدمات لمواطنيها كالتعليم والعمل والغذاء والماء والمأوى وغيرها، مما يتعرض السكان إلى سوء التغذية وما ينجر عنه من الجوع وتفشي الأمراض، فهناك تلازم بين سوء التغذية والفقر وعدم وجود الماء النقي والكافي. ويؤثر الفقر في البيئة من خلال السعي إلى توفير الاحتياجات الملحة التي يتم الحصول عليها في كثير من الأحيان من خلال القيام بممارسات من شأنها الإضرار بالبيئة، كالإفراط في الصيد دون ترك المجال للتكاثر، الاندفاع نحو الأراضي الهامشية بسبب قلة الموارد وإزدياد عدد الفقراء الأمر الذي يؤدي إلى تدمير الأراضي في الغابات وحرث المنحدرات، وهذه العوامل كلها تؤدي إلى تدهور البيئة (أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، 2001، صفحة 49).

ولما كان الأمن البيئي هو حماية الطبيعة والحفاظ على البيئة من إستدمار الإنسان، فإن هناك علاقة وثيقة بين اللاجئ البيئي والفقر والتي تأثر بطريقة ألية على الأمن البيئي والإنساني والتنمية المستدامة في الدولة المستضيفة.

4-اللاجئ البيئي وتهديدات الأمن القومي

ينشأ تهديد اللاجئ البيئي لأمن الدولة المستضيفة عندما لا تقدر هذه الأخيرة على التعامل مع التدفقات الكبيرة للمهاجرين إليها، إذ أن العدد الهائل لهؤلاء المهاجرين يتجاوز في الغالب قدرة الدولة على التكفل بهم، لا سيما إذا كانت الدولة المستضيفة دولة نامية .

ومن هذا المنطلق فإن دولة الاستقبال تتضرر في ممتلكاتها نتيجة الإفراط في إستخدام المواد المحلية، وحدوث نزاعات بشأن هذا الاستخدام بين السكان المحليين واللاجئين، بالإضافة إلى زيادة الأعباء على النظم الصحية والاجتماعية والاقتصادية للدول المستضيفة، مما يؤثر سلبا على الإطار الاجتماعي العام في الدولة والذي بدوره يبلور ويساعد على نشوب الصراعات (نجم عبود، 2008، صفحة 85).

إضافة إلى ما سبق فإن اللاجئين لأسباب بيئية يجلبون في الغالب ممارسات زراعية وعادات وأديان مختلفة، تؤدي إلى إضطراب في التوازن العرقي في المناطق المستقبلة وبالتالي حدوث إشتباكات بين الجماعات العرقية ويؤدي هذا الأمر إلى تهديد الأمن والاستقرار في دولة اللجوء، وتبعا لذلك تتأثر عملية التنمية في الدولة.

يشكل اللجوء ضغطا إقتصاديا وّإجتماعيا بالنسبة للدولة المستضيفة، وهذا الضغط ناتج عن الارتباط الوثيق بالجانب البيئي والأمني .فالبعد البيئي والاقتصادي والاجتماعي والأمني هي أبعاد متداخلة فيما بينها ولا يمكن تصور عملية إنمائية بإختلال أحد هذه الأبعاد .

ولما كان اللاجئ البيئي له تأثير مباشر وغير مباشر على التلوث البيئي والتهديد الأمني، فإن الدولة المستضيفة تصرف مبالغ كبيرة من أجل إعادة التوازن وهذا في حد ذاته عبئ إقتصادي يضاف إلى تكاليف الرعاية الصحية وتوفير المأكل والمشرب لهؤلاء اللاجئين في إطار إحترام الدولة لحقوق الإنسان، ومنه يشكل هذا الجانب عبئا إضافيا على الدولة في جميع المجالات .

ثالثا: اللاجئين البيئيين ومبدأ الموازنة بين الأمن الإنساني والتنمية المستدامة (المساعدات الإنسانية ألية للموازنة)

إن ظاهرة اللجوء البيئي لها وجود مادي على المستوى العملي وهي في تزايد كبير في ظل التدهور المناخي الذي يعرفه العالم . من هذا المنطلق سنستعرض لجهود المنضمات الدولية والوطنية في هذا المجال وعلى رأسهم منظمة الهجرة العالمية والهلال الأحمر الجزائري والجهود التي يبذلونها في إيجاد حل توافقي للاجئ البيئي وبين حق الدولة المستضيفة في تحقيق مقاربات الأمن الإنساني والتنمية المستدامة .

1-دور منظمة الهجرة العالمية في التعامل مع ظاهرة الهجرة البيئية

تعمل منظمة الهجرة العالمية على طرح عدد من البرامج للتعامل مع قضية اللاجئين الايكولوجيين بالنسبة لهم كأشخاص متضررين، بالإضافة إلى مساعدة الدول المستضيفة من أجل التقليل من الآثار السلبية التي يمكن لهؤلاء اللاجئين من إحداثها في بلد الاستقبال ومن بين هذه البرامج نذكر ما يلي: (نعيم حمزة عبد الرضا حبيب، 2012، صفحة 78)

1-1-الحد من الهجرة البيئية عن طريق التكيف مع تغير المناخ: يعد هذا البرنامج من أكثر البرامج فعالية للتعامل مع التدهور البيئي الناتج عن العمليات المناخية طويلة الأجل كالتصحر والجفاف، عن طريق إعادة تأهيل هذه المناطق وتوفير سبل العيش فيها .

1-2 -التحضير للهجرة المحتملة وإعادة التوطين: يعتمد هذا البرنامج على التأهب للكوارث الطبيعية، إذ يعتبر هذا الأمر عنصر أساسي لإدارة مخاطر الكوارث، لأنه عندما تكون الدولة مستعدة لمواجهة الكوارث الطبيعية تكون أقل عرضة للخسائر.

1-3 -تخفيف الآثار السلبية للهجرة البيئية على دول الاستقبال: وجود الملاجئ والمخيمات أو أي شكل من أشكال التوطين المؤقت يترك أثار سلبية على البيئة، لذلك تعمل منظمة الهجرة العالمية على التخفيف من الآثار السلبية

التي تحدثها هذه المخيمات على البيئة، عن طريق إعادة تأهيل المناطق المتضررة وتوفير مستلزمات العيش . كما تعمل المنظمة على تدريب الوكالات الوطنية لتحديد مكان مناسب للاجئين من أجل حمايتهم أولا والتقليل من الآثار السلبية التي تنتج عن وجود المخيمات في البيئة المستضيفة من جهة ثانية .بالإضافة إلى تعزيز التعاون بين اللاجئين وأفراد المجتمع المستضيف لضمان عدم إندلاع الصراعات .

2- الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر وقضايا الهجرة البيئية

يلعب الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر دورا فعالا وبارزا في مجال المساعدات الإنسانية لضحايا الكوارث الطبيعية والتعامل مع هذه الأخيرة، وفق مبادئ عمل يرتكز عليها الاتحاد وهي: تعزيز القيم الإنسانية، الاستجابة للكوارث الطبيعية والاستعداد لها، الرعاية الصحية ولتطبيق هذه المبادئ، يتخذ الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر وبالتعاون مع الهيئات المحلية للصليب الأحمر والهلال الأحمر عدة آليات في سبيل ذلك، ومن أهم الآليات التي يعمل بها لمجابهة الكوارث الطبيعية نجد مايلي (محمد، حمداوي، 2019، صفحة134):

2-1- التأهب لمواجهة الكوارث: تعتمد هذه الآلية على تقنية التنبؤ قبل وقوع الكارثة، من شأن هذه التقنية تخفيف أثار الكارثة كإنقاذ الأرواح من خلال إجلاء السكان وحمايتهم .

2-2- الاستجابة للكوارث وتقديم المساعدات الإنسانية: تعمل هذه التقنية على إعادة الإسكان وتعزيز قدرة المتضررين على مواجهة الكوارث المستقبلية .

خاتمة

تعد الهجرة البيئية من أكثر الظواهر إنتشارا في السنوات الأخيرة، وهي تشكل تحدي حقيقي للأمن الإنساني والبيئي والتنمية المستدامة في المجتمعات التي تعرف لجوءا إليها، وفي ظل غياب تنظيم قانوني للمهاجرين البيئيين تتفاقم الأزمة بين حقوق الإنسان للمهاجرين الايكولوجيين وبين الأعباء السياسية والاقتصادية للدول المستضيفة من أجل التوفيق بين حقوق الإنسان لهؤلاء

اللاجئين وبين تحقيق مخرجات الأمن البيئي والتنمية المستدامة، ومن ثمة فإن اللاجئين يخلقون تحدي لفكرة الأمن الإنساني والتنمية المستدامة .

ومن النتائج المستخلصة من هذه الدراسة ما يلي:

- عدم الاعتراف باللاجئ البيئي يؤدي إلى زعزعة الأمن والسلم الدوليين نتيجة نشوب الصراعات على الموارد الطبيعية، كما يؤدي إلى زعزعة حقوق الإنسان الأساسية كالحق في حياة سليمة وكريمة في دول الاستقبال، لأنه إذا لم يكن له وصف قانوني سيحرم من الحقوق الأساسية المقررة بموجب القانون كالحق في الصحة، الحق في التعليم، الحق في العمل، الحق في السكن ...الخ

- بالرغم من عدم وجود إعتراف قانوني باللاجئ البيئي إلا أن هذا الأخير أصبح حقيقة تهدد الأمن الإنساني والبيئي وعلى مضامين التنمية المستدامة .

-إن المساعدات الإنسانية التي تقدمها المنظمات الدولية في التعامل مع الكوارث الطبيعية تخلق مبدأ الموازنة بين مقاربة الأمن الإنساني للاجئ البيئي ومضامين الأمن البيئي والتنمية المستدامة.

- هناك جهود دولية تتعامل مع موضوع اللاجئ البيئي وتوليه إهتماما كبيرا مما يوحي بآمال دولية لتوطين قانوني للاجئ البيئي .

ومن التوصيات التي تقدم في نهاية هذه الدراسة ما يلي:

- تحديث إتفاقية جنيف للاجئين لسنة 1951 وإدراج عنصر التدهور البيئي كسبب من أسباب اللجوء الإجباري .

- اللجوء البيئي من بين إفرازات تغيرات المناخ والتدهور البيئي وعليه لا بد من إتفاق دولي يعطي خصوصية قانونية للاجئين البيئيين.

-الرؤيا للكوارث الطبيعية لا زالت ضعيفة، إذ يتم الاستجابة بعد وقوع الكوارث ولا توجد نظرة إستباقية ذات رؤية مستقبلية.

-توحيد جهود حماية البيئة وطنيا ودوليا

- توحيد المصطلحات القانونية فيما يخص بالهجرة البيئية، وتوسيع الكتابات الأكاديمية بشأنه، لأنه من المواضيع الشحيحة في الدراسات الأكاديمية

-قيام المنظمات الدولية كمنظمة الهجرة العالمية والوكالة الدولية للاجئين بتقديم الخبرات والتدريبات للهلال الأحمر الجزائري من أجل الاستجابة لتحديات الهجرة المناخية .

قائمة المراجع

1-المؤلفات حسب الترتيب الابجدي

- أحمد عبد الوهاب عبد الجواد (سنة 2001)، التكافل الاجتماعي البيئي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر .

- بوجلال صلاح الدين (سنة2008)، الحق في المساعدة الانسانية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، الطبعة الاولى، سنة 2008

- عطية إبراهيم الدسوقي (سنة 2009)، الامن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر.

- محمير عبد العزيز (سنة 1986)، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، دار النهضة العربية، مصر.

- مروان يوسف الضياع (سنة 1993)، البيئة وحقوق الانسان، الدراسات للنشر والتوزيع والاعلام، بيروت، لبنان .

- نجم عبود (سنة 2008)، البعد الاخضر للأعمال، المسؤولية البيئية لشركات الاعمال، الاردن مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان الاردن .

2-الرسائل العلمية حسب الترتيب الأبجدي

- إدري صفية (سنة 2012)، دور المنظمات الدولية في تفعيل مضامين الامن الانساني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر

- نعيم حمزة عبد الرضا حبيب (سنة 2012)، الوضع القانوني للاجئ البيئي في القانون الدولي العام، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الاوسط .

3-المقالات حسب الترتيب الأبجدي

- حمداوي محمد (سنة 2019)، اللاجئ البيئي من الوجود المادي الى أمل الحماية القانونية . مجلة الدراسات الحقوقية، كلية الحقوق، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، العدد 11 .

- ضيف الازهر (سنة 2015)، الهجرة البيئية رؤية سوسيولوجية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد12

- عبد الله بن جمعان الغامدي(بدون ذكر العدد وسنة النشر)، التنمية المستدامة بين الحق في إستغلال الموارد الطبيعية وحماية الحق في البيئة، مجلة الاقتصاد والادارة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة السعودية .

4-النصوص القانونية حسب التسلسل الزمني لصدورها

دستور الجزائر لسنة 1963، جريدة رسمية مؤرخة في10 سبتمبر1963، عدد64

- المرسوم رقم 63-274 يتضمن كيفية تطبيق إتفاقية جنيف للاجيئين لسنة 1951سنة، جريدة رسمية 22 لسنة 1963

- المرسوم الرئاسي رقم 68-89 يتضمن الانظمام الى العهدين الدوليين لسنة 1966، جريدة رسمية مؤرخة في 26 فبراير 1997 العدد19

- القانون رقم 11-03 المؤرخ في 10يوليو2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية مؤرخة في 20يوليو2003، العدد44

- المرسوم الرئاسي رقم 441-04 يتضمن الانظمام الى الاتفاقية العالمية للعمال المهاجرين، جريدة رسمية مؤرخة في 05جانفي 2005

- القانون رقم 08-11 المؤرخ في 25أفريل 2008 والمتعلق بشروط دخول الأجانب الى الجزائر وإقامتهم وتنقلهم، جريدة رسمية مؤرخة في 02يوليو، العدد36

- الموقع الرسمي للصليب الأحمر والهلال الأحمر

http//www.ifrc.org

- الموقع الرسمي للمنظمة الدولية للهجرة

http//www.iom.int

- الموقع الالكتروني لهيئة الأمم المتحدة

http//www.un.org